بعض المناهي الشرعية في السنة النبوية - الحلف في البيع وإن كان صادقا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للبركة

متفق عليه

-"منفقة للسلعة"، أي: قد يتسبب في رواج السلعة وبيعها بسعر جيد، لكن نتيجته "ممحقة للبركة"، أي: يذهب ببركة الرزق الذي تحصل من بيعه بالحلف.